

مؤقت

## مجلس الأمن



السنة الحادية والسبعون

الجلسة ٧٧٢٤

الخميس، ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد دولاتر . . . . .	(فرنسا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي . . . . .	السيد إبيتشوف
	إسبانيا . . . . .	السيد أويارثون مارتشيسي
	أنغولا . . . . .	السيد لوكاس
	أوروغواي . . . . .	السيد روسيلي
	أوكرانيا . . . . .	السيد فترينكو
	جمهورية فنزويلا البوليفارية . . . . .	السيد مينديث غراتيرول
	السنغال . . . . .	السيد سيك
	الصين . . . . .	السيد شو تشونغ شينغ
	ماليزيا . . . . .	السيدة أدنين
	مصر . . . . .	السيد أبو العطا
	المملكة المتحدة لبريطانيا لعظمى وأيرلندا الشمالية . . . . .	السيد شيرمان
	نيوزيلندا . . . . .	السيد فان بوهيمن
	الولايات المتحدة الأمريكية . . . . .	السيد بريسمان
	اليابان . . . . .	السيد أوكامورا

## جدول الأعمال

الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية

رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى رئيس مجلس الأمن (S/2016/466)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, ([verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1619091 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠|٠٥.

## إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

## الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى رئيس مجلس الأمن (S/2016/466).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وفقاً للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2016/561، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته فرنسا.

وأوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2016/466، التي تتضمن رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى رئيس مجلس الأمن.

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وأطرح مشروع القرار للتصويت عليه الآن.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إسبانيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، السنغال، الصين، فرنسا، جمهورية فنزويلا البوليفارية،

ماليزيا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نال مشروع القرار ١٥ صوتاً مؤيداً. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٢٢٩٣ (٢٠١٦).

أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية.

السيد غاتا مافيتا وا لوفوتا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (تكلم بالفرنسية): إذ تشارف فترة توليكم رئاسة المجلس على نهايتها، أود أن أعرب عن امتنان وفد بلدي لكم، السيد الرئيس، على المهارة التي وجهتم بها أعمال المجلس خلال شهر حزيران/يونيه وكفاءةكم وخبرتكم في الاضطلاع بمهمتكم. كما أشكركم، السيد الرئيس، على إتاحة الفرصة لي لأتكلّم أمام المجلس في هذه الجلسة المخصصة لاعتماد القرار ٢٢٩٣ (٢٠١٦) بشأن نظام الجزاءات المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية.

وأغتنم هذه الفرصة لكي أعرب مرة أخرى للأمين العام بان كي - مون ولجميع أعضاء مجلس الأمن عن كامل امتنان جمهورية الكونغو الديمقراطية حكومة وشعباً لما يقومون به من عمل ولما تبذله الأمم المتحدة من جهود لصون سيادة بلدي وسلامته الإقليمية وضمان السلام والاستقرار هناك.

ويحيط وفد بلدي علماً بالقرار ٢٢٩٣ (٢٠١٦) الذي اعتمده المجلس للتو. ونشكر المجلس على هذا القانون، الذي يجسد مرة أخرى الرغبة في رؤية زيادة تعزيز السلام في بلدي. كما نشكر المجلس على إعرابه بوضوح في القرار عن أن الحظر المفروض على الأسلحة لا ينطبق على حكومتي. بيد أن وفد بلدي يود التعليق بإيجاز على بعض النقاط المتصلة بهذا القرار الذي يوليه بلدي أهمية، على نحو ما أكدته المذكرة الشفوية الموجهة إليكم، سيدي الرئيس، في ٢٠ حزيران/يونيه.

للأغلبية الرئاسية، التي تفرقت بين التفسيرات المختلفة للمادة ٧٠ من دستورنا، إلى المحكمة الدستورية، وهي مخولة بتفسير النصوص القانونية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لتلتمس التفسير الصحيح للمادة التي نصها كما يلي:

”ينتخب رئيس الجمهورية بالاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط. وعند انتهاء مدة ولايته، يظل الرئيس في منصبه إلى أن يتولى الرئيس المنتخب مهامه فعليا“.

وبعد تحليل هذا الحكم، أصدرت المحكمة فتواها أنه في نهاية ولاية رئيس الجمهورية، يظل في منصبه حتى التنصيب الفعلي للرئيس المنتخب. وهذا التفسير يزيل أي غموض ويبدد أي سوء فهم بين جميع أولئك الذين ادعوا أنه سيكون هناك شغور في منصب رئاسة الجمهورية في جمهورية الكونغو الديمقراطية إذا لم تعقد الانتخابات الرئاسية بحلول نهاية هذا العام.

ويود وفد بلدي أن يؤكد على أن إصرارنا على الأهمية التي يعلقها بلدي على تنظيم انتخابات سلمية بغية الحفاظ على السلام والاستقرار لا ينبغي تفسيره كذريعة لتأخير الانتخابات. وتتطلب منا تجربتي الانتخابات السابقتين أن نهيئ الظروف اللازمة لتنظيم انتخابات سلمية لا يشوبها العنف. ونحن مقتنعون بأن الجهود التي تبذلها حكومة بلدي والأمم المتحدة والمجتمع الدولي ستسمح لنا بالتغلب على العقبات التي نواجهها في تنظيم انتخابات سلمية في أقرب وقت ممكن.

كما يرى وفد بلدي أنه من المفيد أن نذكر هنا أن القرار ٢٢٩٣ (٢٠١٦)، المتعلق بنظام الجزاءات، يتناول المسائل الأمنية في المقام الأول. وفي هذا الصدد، فإن حالة اللاجئين البورونديين الذين تلقوا تدريباً عسكرياً في بلد مجاور، وتسلبوا إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية من خلال بطاقات ناخبين كونغوليين مزورة - يشير إليها فريق الخبراء

لا يشاطر وفد بلدي آراء المجلس، الذي رأى أنه من المناسب صياغة القرار استناداً إلى نموذج إلى أحكام القرار ٢٢٧٧ (٢٠١٦)، الذي اعتمده المجلس في آذار/مارس. ويرى وفد بلدي أنه في ضوء سياقات هذين القرارين المختلفة على النحو المبين في موضوعهما، فإن محتوياتهما ينبغي أن تكون مختلفة. فمن خلال تجديد بعض أحكام القرار ٢٢٧٧ (٢٠١٦)، يجازف القرار ٢٢٩٣ (٢٠١٦) بإحياء التوترات الكامنة في بلدي.

ولذلك، يرى وفد بلدي أن من واجبه أن يسترعي انتباه المجلس إلى حقيقة أن هيئة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن صون السلم والأمن الدوليين. ولذلك، تتحمل المسؤولية الثقيلة عن العمل من أجل تحقيق السلام ومنع اندلاع النزاعات كافة. وبالتالي، فإن أي خطاب لا يعزز الثقة أو يؤدي إلى تفاقم التوترات منبثق عن هذه الهيئة يمكن أن تترتب عليه نتائج خطيرة بالنسبة للدول الأعضاء على أرض الواقع.

وفي هذا السياق، قد لا يكون أعضاء المجلس على دراية بالتوترات التي أنشأها التفسيرات المختلفة لأحكام القرار ٢٢٧٧ (٢٠١٦) في بلدي، إلى درجة أن شككت حفنة من السياسيين - المتمسكين بتلك الأحكام - في عقد الحوار السياسي الذي سعينا جميعاً إليه للمساعدة في تنظيم انتخابات سلمية في بلدي، وبالتالي منع تكرار أعمال العنف التي شابت انتخابات عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١١. وهذا هو السبب في أن وفد بلدي كان يأمل أن يشير قرار اليوم - الذي لا صلة له بالانتخابات - إلى تلك المسألة. وحيث إن رأينا لم يؤخذ في الاعتبار وأن القرار لا يتطرق إلى هذه المسألة، يود وفد بلدي أن يقول كلمة في هذا الصدد.

نظراً لأن الانتخابات الرئاسية واحترام الجدول الزمني الدستوري لتنظيمها مسائل تمه المجلس، فمن الضروري توضيح أنه في ١٨ نيسان/أبريل لجأت الأحزاب السياسية

في تقريره (S/2016466) - يشكل هجوما خطيرا على أمن دول المنطقة المعنية بهذه الحالة وانتهاكا لإطار السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة. وهذه الحالة جديرة باهتمام المجلس، الذي يجب أن يدينها. ويعد فشل المجلس في إدانة هذه الأعمال، التي اعترف بها فريق الخبراء الخاص به، ولجؤته إلى صياغة غامضة تدعو بلدان المنطقة إلى الامتناع عن القيام بأنشطة لها القدرة على زعزعة استقرار البلدان المجاورة، من الأمور غير المقبولة. وكما أوضحنا في آذار/مارس، فإن بلدي، الذي يعاني بالفعل من مجموعة كبيرة من الجرائم التي ترتكبها الجماعات المسلحة والقوى الهدامة ضد شعبها، لا يمكنه أن يوافق على أن يصبح مرة أخرى معقل جماعات مسلحة أجنبية جديدة. وبالتالي، يشجب وفد بلدي سلبية المجلس في هذا الصدد.

وفي الختام، يرى وفد بلدي أنه من المهم للمجلس أن يعامل حكومتي باعتبارها شريكا، وبذلك، عليه الاستماع إليها وذلك من أجل مساعدتها في تحقيق ما تعتبره مناسبا وصحيحا لمصلحة البلد. وهذا هو نوع الاحترام الذي يدين به الشركاء أحدهم للآخر. وبعبارة أخرى، يجب على المجلس أن يتجنب قدر الإمكان فرض آرائه في كل مناسبة. وفي سياق القيام بذلك، نرى أن الأمم المتحدة ستواصل تعزيز مناخ التعاون الذي طالما نعمت به مع بلدي.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/١٠.